عن زيد عن ابيه قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول والله الذي لا اله الا هو ما احد الا وله في هذا
المال حق اعطيه او امنعه وما احد احق به من احد الا عبد مملوك وما انا فيه الا كاحدكم ولكنا
على منازلنا من كتاب الله وقسمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجل وبلاؤه في الاسلام
والرجل وقدمه في الاسلام والرجل وغناه في الاسلام والرجل وحاجته والله لئن بقيت
ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو مكانه قبل ان يحمر وجهه يعني في طلبه **قال**
وكان ديوان حمير على حدة وكان يفرض لامراء الجيوش والقرى في العطايا ما بين تسعة الاف
وثمانية الاف وسبعة الاف على قدر ما يصلحهم من الطعام ولما يقومون به من الامور **قال**
وكان للمنفوس اذا طرحته امه مائة فاذا ترعرع بلغ به مائتين فاذا بلغ زاد **قال**
ولما راى المال قد كثر **قال** لئن عشت الى هذه الليلة من قابل لالحقن اخرى الناس
باولهم حتى يكونوا في العطا سوا قال فتوفي قبل ذلك **قال ابو يوسف** رحمه الله وحدثني عبد الله
ابن علي عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال لما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه باخماس
فارس قال والله لا يجنها سقف دون السماء حتى اقسمها قال فامر بها فوضعت بين صفتي
المسجد وامر عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن ارقم فباتا عليها ثم غدا عمر رضي الله عنه بالناس
عليه فامر بالجلابيب فكشطت عنها فنظر الى شيء لم تر عيناه مثله من الجوهر واللؤلؤ والذهب
والفضة فبكى فقال له عبد الرحمن بن عوف هذا من مواقف الشكر فما يبكيك قال اجل ولكن
الله لم يعط قوما هذا الا القي بينهم العداوة والبغضاء ثم قال انحثوا لهم او نكيل لهم بالصاع
**قال** ثم اجمع رايه على ان يحثوا لهم فحثا لهم قال وهذا قبل ان تدون الدواوين **قال**
ابو يوسف حدثنا الاعمش عن ابي اسحق عن حارثة بن مضرب ان عمر رضي الله عنه سال كم يكفي العيل
قال وامر بجريب يكون سبعة اقفزة فخبز وجمع عليه ثلثين مسكينا فاشبعهم وفعل
بالعشي مثله قال فمن ثم جعل للعيل جريبين في الشهر **قال** وحدثني شيخ لنا قديم
قال حدثني اشياخ قال كان لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اربعة الاف فرس موسومة في سبيل
الله فاذا كان في عطاء الرجل خفة او كان محتاجا اعطاه الفرس وقال له ان اعقلته
او ضيعته من علف او شرب فانت ضامن وان قاتلت عليه فاصيب او اصبت فليس عليك شيء

## ما ينبغي ان يعمل في السواد

**قال** ابو يوسف رحمه الله نظرت في خراج السواد في الوجوه التي يجبى عليها وجمعت

في



في ذلك اهل العلم بالخراج وغيرهم وناظرتهم فيه فكل قد قال فيه قولا مما لا يحل في العمل به فنظرتهم
فيما كان وظف عليهم في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خراج الارض واحتمال
ارضهم اذ ذاك لتلك الوظيفة حتى قال عمر لحذيفة وعثمان بن حنيف رضي الله عنهم لعلكما
حملتما الارض ما لا تطيق وكان عثمان عامله اذ ذاك على شط الفرات وحذيفة عامله
على ما وراء دجلة من جوخى وما سقت فقال عثمان حملتها الارض امرا هي له مطيقة ولو
شئت لاضعفت وقال حذيفة وضعت عليها امرا هي له محتملة وما فيها كثير فضل وان ارضهم كانت
تحمل ذلك الخراج الذي وظف عليها اذ كانا صاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرا بذلك
ولم ياتنا عن احد من الناس فيه اختلاف فذكروا ان العامر كان من الارضين في ذلك
الزمان كثير وان المتعطل منها كان يسيرا ووصفوا كثرة العامر الذي لا يعمل وقلة العامر الذي
يعمل وقالوا لو اخذنا بمثل ذلك الخراج الذي كان حتى يلزم العامر المعطل مثل ما يلزم العامر
المعتمل لم نقم بعمارة ما هو الساعة عامر ولا نجرمه لضعفنا عن اداء خراج ما نعمله وقلت
ذات ايدينا فاما ما تعطل منذ مائة سنة واكثر واقل فليس يمكن عمارته ولا استخراجه
في قريب ومن تعمر ذلك حاجة الى مؤنة ونفقة ولا يمكنه فهذا عذرنا في ترك
عمارة ما تعطل فرايت ان وظيفة من الطعام وكيلا مسمى او دراهم مسماة توضع عليهم
مختلفة فيه دخل على السلطان وعلى بيت المال وفيه مثل ذلك على اهل الخراج بعضهم من
بعض اما وظيفة الطعام فان كان رخصا فاحشا لم يكتف السلطان بالذي وظف
عليهم ولم يطب نفسا بالحط عنهم ولم يقم بذلك الجنود ولم تشحن به الثغور **وان**
غلا فاحشا لم يطب السلطان نفسا بترك ما يستفضل اهل الخراج من ذلك والرخص
والغلاء بيد الله تبارك وتعالى لا يقومان على امر واحد وكذلك وظيفة الدراهم مع اشياء
كثيرة يدخل في ذلك تفسيرها يطول وليس للغلاء والرخص حد يعرف ولا يقام عليه
انما هو من امر السماء لا يدرى كيف هو وليس الرخص من كثرة الطعام ولا غلاؤه من
قلته وانما ذلك امر الله وقضاؤه وقد يكون الطعام كثيرا غاليا ويكون قليلا رخيصا
**قال ابو يوسف** حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن رجل
حدثه ان السعر غلا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ان السعر غلا فوظف وظيفة نقوم عليها فقال الرخص والغلا بيد الله ليس لنا

Copyright © King Saud University